S/2012/538

الأمم المتحدة

Distr.: General
19 July 2012
Arabic
Original: English




## ألمانيا، البرتغال، فرنسا، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، الولايات المتحدة الأمريكية: مشروع قرار

**إن مجلس الأمن،**

**إذ يشير** إلى قراريه ٢٠٤٣ (٢٠١٢) و ٢٠٤٢ (٢٠١٢) وإلى بياناته الرئاسية المؤرخة ٣ آب/أغسطس ٢٠١١ و ٢١ آذار/مارس ٢٠١٢ و ٥ نيسان/أبريل ٢٠١٢،

**وإذ يعيد تأكيد** التزامه القوي بسيادة سوريا واستقلالها ووحدتها وسلامتها الإقليمية، وبمقاصد الميثاق ومبادئه،

**وإذ يعيد أيضا تأكيد** دعمه للمبعوث الخاص المشترك للأمم المتحدة وجامعة الدول العربية، كوفي عنان، وللعمل الذي يقوم به، وفقا لقرار الجمعية العامة A/RES/66/253 المؤرخ ١٦ شباط/فبراير ٢٠١٢ وللقرارات ذات الصلة الصادرة عن جامعة الدول العربية، من أجل كفالة التنفيذ الكامل لخطته ذات النقاط الست المرفقة بالقرار ٢٠٤٢ (٢٠١٢)،

**وإذ يدين** استخدام السلطات السورية المتزايد للأسلحة الثقيلة، بما في ذلك القصف العشوائي من الدبابات والطائرات المروحية في المراكز السكانية، وعدم سحب قواتها وأسلحتها الثقيلة لتعيدها إلى ثكناتها خلافا لما هو منصوص عليه في الفقرة ٢ من القرار ٢٠٤٣ (٢٠١٢)،

**وإذ يدين** العنف المسلح بجميع أشكاله بما فيه العنف الذي تمارسه جماعات المعارضة المسلحة، **ويعرب** عن بالغ الانزعاج إزاء استمرار تصاعد حدة العنف، **ويعرب** عن الأسف العميق لموت آلاف عديدة من الأشخاص في سوريا،

**وإذ يدين** استمرار الانتهاكات الواسعة الانتشار لحقوق الإنسان من جانب السلطات السورية، وكذلك أي انتهاكات لحقوق الإنسان ترتكبها جماعات المعارضة المسلحة، **وإذ يشير** إلى وجوب محاسبة المسؤولين عن ذلك،





310712 310712 12-44755 (A)


**وإذ يدين** سلسلة التفجيرات التي زادت الوضع تعقيدا وجعلته أشد فتكا، وبعضها يعد مؤشرا لوجود جماعات إرهابية منظمة تنظيماً جيداً،

**وإذ يعرب عن استيائه** إزاء تردي الحالة الإنسانية وعدم كفالة تقديم المساعدات الإنسانية في حينها لجميع المناطق المتضررة من القتال خلافا للنقطة ٣ من خطة المبعوث ذات النقاط الست، **وإذ يكرر تأكيد** دعوته الأطراف السورية إلى السماح بوصول موظفي الهيئات الإنسانية فورا وبشكل كامل ودون عراقيل إلى كل السكان المحتاجين إلى المساعدة، وبوجه خاص السكان المدنيين الذين هم بحاجة إلى الإجلاء، **وإذ يدعو** جميع الأطراف في سوريا، ولا سيما السلطات السورية، إلى أن تتعاون بشكل كامل مع الأمم المتحدة والمنظمات الإنسانية المعنية لتيسير تقديم المساعدة الإنسانية؛

**وإذ يدين** استمرار احتجاز الآلاف من السوريين في شبكة من المرافق التي تديرها الحكومة ويأسف لعدم احترام حرية التجمع خلافا للنقطتين ٤ و ٦ من خطة النقاط الست، **وإذ يشير** إلى الحاجة الملحة لتكثيف وتيرة ونطاق الإفراج عن الأشخاص المحتجزين تعسفا وتوسيع نطاقه، **وإذ يكرر تأكيد** حق السوريين في التمتع بحرية التجمع، بما في ذلك التظاهر بشكل سلمي، وكفالة حرية التنقل للصحفيين في جميع أنحاء البلد، في إطار تهيئة الظروف اللازمة للقيام بعملية انتقالية سياسية،

**وقد نظر** في تقرير الأمين العام عن بعثة الأمم المتحدة للمراقبة في الجمهورية العربية السورية المؤرخ ٦ تموز/يوليه ٢٠١٢، وإذ يشيد بموظفي البعثة لما يبذلونه من جهود متواصلة في أجواء خطرة ومتقلبة، **وإذ يعرب عن استيائه** لأن فشل الأطراف في تنفيذ خطة النقاط الست ومستوى العنف والقيود المفروضة على الوصول لأغراض الرصد، والاستهداف المباشر، عوامل أدت إلى تعطيل الأنشطة التنفيذية للبعثة، **وإذ يؤيد** توصية الأمين العام بأن يُنظر في إحداث تحول في هيكل البعثة وتركيزها،

**وإذ يؤكد** أن الإسراع بإحراز تقدم في إيجاد حل سياسي يمثل أفضل فرصة لتسوية الحالة في سوريا بصورة سلمية، **وإذ يرحب** في هذا الصدد بالبيان الختامي الصادر عن اجتماع مجموعة العمل المعقود بدعوة من المبعوث في ٣٠ حزيران/يونيه، **وإذ يشير** إلى أن إحراز تقدم صوب جو من السلامة والهدوء شرط أساسي لتهيئة عملية انتقالية ذات مصداقية،

**وإذ يرحب** بمؤتمر المعارضة السورية الذي عُقد برعاية جامعة الدول العربية في القاهرة في ٣ تموز/يوليه ٢٠١٢ بوصفه جزءا من جهود جامعة الدول العربية الرامية إلى

إشراك المعارضة السورية بجميع أطيافها، **ويشجع** على المزيد من الاتساق فيما بين جماعات المعارضة،

**وإذ يشير** إلى دعوة الأمين العام مجلسَ الأمن في ٦ تموز/يوليه ٢٠١٢ أن يقدم الدعم اللازم ويضمن ممارسة ضغط مستمر وموحد وفعال على جميع الأطراف المعنية لكفالة الامتثال لقراراته وتهيئة الظروف المواتية لنجاح حل سياسي على النحو الذي توخته مجموعة العمل،

**وإذ يقرر** أن الحالة في سوريا تشكل تهديدا للسلام والأمن الدوليين،

**وإذ يتصرف** بموجب الفصل السابع من ميثاق الأمم المتحدة،

١ - **يعرب عن القلق البالغ** إزاء تصاعد حدة العنف وفشل الأطراف، وبخاصة السلطات السورية، في تنفيذ خطة المبعوث ذات النقاط الست المرفقة بالقرار ٢٠٤٢ (٢٠١٢)، مما يحول دون تهيئة حيز سياسي من شأنه أن يسمح بإجراء حوار سياسي ذي مغزى، **ويهيب** بالأطراف كافة أن تعيد الالتزام فورا، ودون انتظار لإجراءات من جانب الأطراف الأخرى، بالوقف الدائم للعنف بجميع أشكاله وبتنفيذ خطة النقاط الست؛

٢ - **يؤيد** تأييدا كاملا البيان الختامي الصادر عن مجموعة العمل في ٣٠ حزيران/يونيه وما تضمنه من خطوط توجيهية ومبادئ (انظر المرفق)؛

**تهيئة العملية الانتقالية: التنفيذ الفوري لخطة المبعوث ذات النقاط الست**

٣ - **يطالب** بالتنفيذ العاجل والشامل والفوري لجميع عناصر اقتراح النقاط الست الذي قدمه المبعوث على النحو المرفق بالقرار ٢٠٤٢ (٢٠١٢) بهدف الإنهاء الفوري لكل أعمال العنف وانتهاكات حقوق الإنسان وتأمين وصول المساعدات الإنسانية وتيسير عملية انتقال سياسي بقيادة سوريا على النحو المبين في المرفق، بما يفضي إلى إقامة نظام سياسي تعددي ديمقراطي يتمتع فيه المواطنون بالمساواة بصرف النظر عن انتماءاتهم أو أصولهم العرقية أو معتقداتهم، بوسائل منها بدء حوار سياسي شامل بين السلطات السورية وجميع أطياف المعارضة السورية؛

٤ - **يقرر** أن تنفذ السلطات السورية بشكل واضح يمكن التحقق منه كل الالتزامات التي وافقت على الوفاء بها في التفاهم الأولي وعلى نحو ما ينص عليه القراران ٢٠٤٢ (٢٠١٢) و ٢٠٤٣ (٢٠١٢)، وهي: (أ) وقف تحركات القوات نحو المراكز السكانية، و (ب) وقف كل استخدام للأسلحة الثقيلة في تلك المراكز، و (ج) إكمال سحب الحشود العسكرية في المراكز السكانية وحولها، وكذلك سحب قواتها وأسلحتها

الثقيلة من المراكز السكانية لتعود إلى ثكناتها أو إلى مواقع نشر مؤقتة لتسهيل وقف مستمر لأعمال العنف؛

٥ - **يطالب** جميع الأطراف في سوريا، بما في ذلك المعارضة، بالوقف الفوري لجميع أعمال العنف المسلح بكل أشكاله، على نحو يتيح تهيئة بيئة مواتية لوقف العنف بشكل دائم ولإجراء عملية انتقال سياسي تقودها سوريا؛

٦ - **يعرب عن قلقه البالغ** إزاء تزايد أعداد اللاجئين والمشردين داخليا نتيجة للعنف المتواصل، **ويعرب** عن تقديره للجهود الكبيرة التي تبذلها الدول المتاخمة لسوريا لمساعدة السوريين الفارين عبر الحدود السورية نتيجة للعنف، **ويطلب** إلى مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين تقديم المساعدة حسب طلب الدول الأعضاء التي تستقبل هؤلاء المشردين،

**العملية الانتقالية**

٧ - **يطالب** جميع الأطراف السورية بالعمل مع مكتب المبعوث الخاص المشترك للتعجيل بتنفيذ الخطة الانتقالية المبينة في البيان الختامي على نحو يكفل سلامة الجميع في مناخ يسوده الاستقرار والهدوء؛

**المساءلة**

٨ - **يشير** إلى وجوب محاسبة جميع المسؤولين عن انتهاكات وخروقات حقوق الإنسان، بما في ذلك أعمال العنف؛

٩ - **يقرر** أن تتيح الحكومة السورية إلى لجنة التحقيق الدولية المستقلة المعنية بسوريا وإلى جميع الأفراد العاملين باسمها فرص الدخول والوصول بشكل فوري إلى جميع المناطق السورية، **ويقرر** أن تتعاون السلطات السورية تعاونا كاملا مع لجنة التحقيق في اضطلاعها بولايتها؛

**بعثة الأمم المتحدة للمراقبة في الجمهورية العربية السورية**

١٠ - **يقرر** تجديد ولاية بعثة الأمم المتحدة للمراقبة في الجمهورية العربية السورية لفترة ٤٥ يوما، بناء على توصية الأمين العام بإعادة تشكيل البعثة لزيادة دعم الحوار مع الأطراف وفيما بينها، وزيادة الاهتمام بالمسار السياسي ومسائل الحقوق المبينة في عناصر خطة النقاط الست؛

١١ - **يطلب** إلى الأمين العام الاحتفاظ بالحد الأدنى من قدرة المراقبين العسكريين والعنصر المدني اللازم للمضي قدما في خطة النقاط الست عن طريق تيسير الحوار السياسي والاضطلاع بمهام التحقق وتقصي الحقائق؛

١٢ - **يدين** جميع الهجمات التي تستهدف البعثة، **ويؤكد من جديد** على وجوب محاسبة مرتكبي الهجمات التي تستهدف أفراد الأمم المتحدة، **ويطالب** الأطراف بضمان سلامة أفراد البعثة دون المساس بحريتهم في التنقل والوصول، **ويؤكد** أن المسؤولية الرئيسية عن ذلك تقع على عاتق السلطات السورية؛

١٣ - **يطالب** الحكومة السورية بكفالة عمل البعثة بفعالية، وذلك من خلال: تيسير النشر السريع بدون عراقيل لأفرادها وقدراتها حسب ما يلزم لتنفيذ ولايتها؛ وكفالة تمكينها من التنقل والوصول بشكل كامل وفوري ودون عراقيل حسب ما هو ضروري لتنفيذ ولايتها، مشددا في هذا الصدد على ضرورة أن تتوصل السلطات السورية والأمم المتحدة بسرعة إلى اتفاق بشأن أصول النقل الجوي الملائمة للبعثة؛ وعدم إعاقة اتصالاتها؛ وتمكينها من الاتصال بحرية وفي إطار من الخصوصية بالأفراد في جميع أرجاء سوريا دون الانتقام من أي شخص بسبب تواصله مع البعثة؛

**الامتثال**

١٤ - **يقرر** أنه في حالة عدم امتثال السلطات السورية لأحكام الفقرة ٤ أعلاه امتثالا تاما في غضون عشرة أيام، فإنه سيفرض على الفور التدابير المنصوص عليها في المادة ٤١ من ميثاق الأمم المتحدة؛

**الإبلاغ والمتابعة**

١٥ - **يطلب** إلى الأمين العام أن يقدم إلى المجلس تقريرا عن تنفيذ جميع الأطراف في سوريا لهذا القرار في غضون ١٠ أيام من اتخاذه، وكل ١٥ يوما بعد ذلك؛

١٦ - **يعرب عن اعتزامه** تقييم تنفيذ هذا القرار والنظر في اتخاذ خطوات إضافية حسب الاقتضاء؛

١٧ - **يقرر** إبقاء المسألة قيد نظره.

## المرفق

# البيان الختامي الصادر عن مجموعة العمل من أجل سوريا

١ - استضاف مكتب الأمم المتحدة في جنيف، في ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٢، اجتماعاً ضمّ كلاً من الأمين العام للأمم المتحدة والأمين العام لجامعة الدول العربية ووزراء خارجية الاتحاد الروسي وتركيا والصين والعراق (رئيس مؤتمر قمة جامعة الدول العربية) وفرنسا وقطر (رئيسة لجنة جامعة الدول العربية لمتابعة الوضع في سوريا) والكويت (رئيسة مجلس وزراء الخارجية التابع لجامعة الدول العربية) والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية والولايات المتحدة الأمريكية وممثلة الاتحاد الأوروبي السامية للشؤون الخارجية والسياسة الأمنية، بوصفهم مجموعة العمل من أجل سوريا، برئاسة المبعوث الخاص المشترك للأمم المتحدة وجامعة الدول العربية لسوريا.

٢ - وقد اجتمع أعضاء مجموعة العمل من منطلق جزعهم البالغ إزاء خطورة الحالة في الجمهورية العربية السورية. ويُدين أعضاء المجموعة بشدة تواصل وتصعيد أعمال القتل والتدمير وانتهاكات حقوق الإنسان. ويساورهم بالغ القلق إزاء عدم حماية المدنيين واشتداد العنف وإمكانية استمرار تفاقم حدة النزاع في البلد، وإزاء الأبعاد الإقليمية للمشكلة. فطبيعة الأزمة وحجمها غير المقبولين يتطلبان موقفاً موحداً وعملاً دولياً مشتركاً.

٣ - ويلتزم أعضاء مجموعة العمل بسيادة الجمهورية العربية السورية واستقلالها ووحدتها الوطنية وسلامة أراضيها. وهم عازمون على العمل على نحو مستعجل ومكثّف من أجل وضع حد للعنف ولانتهاكات حقوق الإنسان وتيسير بدء عملية سياسية بقيادة سوريا تفضي إلى عملية انتقالية تلبي التطلعات المشروعة للشعب السوري وتمكّنه من أن يحدّد مستقبله بصورة مستقلة وديمقراطية.

٤ - وتحقيقاً لهذه الأهداف المشتركة، (أ) حدّد أعضاء مجموعة العمل خطوات وتدابير تتخذها الأطراف لتأمين التنفيذ الكامل لخطة النقاط الست وقراري مجلس الأمن ٢٠٤٢ (٢٠١٢) و ٢٠٤٣ (٢٠١٢)، بما يشمل وقفاً فورياً للعنف بكافة أشكاله؛ (ب) اتفقوا على مبادئ وخطوط توجيهية للقيام بعملية انتقالية سياسية تلبي التطلعات المشروعة للشعب السوري؛ (ج) اتفقوا على الإجراءات التي يمكنهم اتخاذها لتنفيذ ما تقدّم دعماً لجهود المبعوث الخاص المشترك من أجل تيسير القيام بعملية سياسية بقيادة سوريا. وهم مقتنعون بأن ذلك يمكن أن يشجّع ويدعم إحراز تقدم في الميدان وسيساعد على تيسير ودعم القيام بعملية انتقالية بقيادة سوريا.

**الخطوات والتدابير التي حددها الأطراف لتأمين التنفيذ الكامل لخطة النقاط الست وقراري مجلس الأمن ٢٠٤٢ (٢٠١٢) و ٢٠٤٣ (٢٠١٢)، بما يشمل الوقف الفوري للعنف بكافة أشكاله**

٥ - يجب على الأطراف أن تنفذ خطة النقاط الست وقراري مجلس الأمن ٢٠٤٢ (٢٠١٢) و ٢٠٤٣ (٢٠١٢) تنفيذاً كاملاً. وتحقيقاً لهذه الغاية:

(أ) يجب على جميع الأطراف أن تلتزم مجدداً بوقف دائم للعنف المسلّح بكافة أشكاله وبتنفيذ خطة النقاط الست فوراً وبدون انتظار إجراءات من الأطراف الأخرى. ويجب على الحكومة ومجموعات المعارضة المسلحة أن تتعاون مع بعثة الأمم المتحدة للمراقبة في الجمهورية العربية السورية بهدف المضي قُدماً بتنفيذ الخطة وفقاً لولاية البعثة؛

(ب) يجب أن يُعزَّز وقف العنف المسلح بإجراءات فورية وذات مصداقية وبادية للعيان تتخذها حكومة الجمهورية العربية السورية لتنفيذ البنود الأخرى من خطة النقاط الست، بما يشمل:

'١' تكثيف وتيرة الإفراج عن الأشخاص المحتجزين تعسفاً وتوسيع نطاقه، بما يشمل على وجه الخصوص الفئات الضعيفة، والأشخاص الذين شاركوا في أنشطة سياسية سلمية؛ ووضع قائمة بجميع الأماكن التي يُحتجز فيها هؤلاء الأشخاص وتقديمها دون تأخير عن طريق القنوات المناسبة؛ والعمل فوراً على تنظيم الوصول إلى هذه المواقع؛ والرد بسرعة عن طريق القنوات المناسبة على جميع الطلبات المكتوبة المتعلقة بالحصول على معلومات بشأن هؤلاء الأشخاص أو بالوصول إليهم أو الإفراج عنهم؛

'٢' كفالة حرية التنقل في جميع أرجاء البلد للصحفيين وكفالة منحهم تأشيرات وفق سياسة غير تمييزية؛

'٣' احترام حرية تشكيل الجمعيات وحق التظاهر السلمي على النحو الذي يكفله القانون.

(ج) يجب على جميع الأطراف، في جميع الظروف، أن تبدي الاحترام الكامل لسلامة وأمن بعثة الأمم المتحدة للمراقبة في الجمهورية العربية السورية وأن تتعاون مع البعثة وتسهل مهمتها بصورة كاملة في جميع المجالات؛

(د) يجب على الحكومة، في جميع الظروف، أن تتيح لجميع المنظمات الإنسانية فوراً وبصورة كاملة الوصول لدواع إنسانية إلى جميع المناطق المتأثرة بالقتال. ويجب على

الحكومة وجميع الأطراف أن تتيح إخلاء الجرحى، وأن تتيح مغادرة جميع المدنيين الذين يودّون ذلك. ويجب على جميع الأطراف أن تتقيّد بالكامل بالتزاماتها بموجب القانون الدولي، بما يشمل التزاماتها المتعلقة بحماية المدنيين.

**المبادئ والخطوط التوجيهية المتفق عليها للقيام بعملية انتقالية بقيادة سوريا**

٦ - اتفق أعضاء فريق العمل على المبادئ والخطوط التوجيهية للقيام بعملية انتقالية بقيادة سوريا، على النحو الوارد أدناه.

٧ - أي تسوية سياسية يجب أن تقدِّم لشعب الجمهورية العربية السورية عملية انتقاليةً:

(أ) تتيح منظوراً مستقبلياً يمكن أن يتشاطره الجميع في الجمهورية العربية السورية؛

(ب) تُحدِّد خطوات واضحة وفق جدول زمني مؤكد نحو تحقيق ذلك المنظور؛

(ج) يمكن أن تنفَّذ في جو يكفل السلامة للجميع ويتسم بالاستقرار والهدوء؛

(د) يمكن بلوغها بسرعة، دون مزيد من إراقة الدماء، وتكون ذات مصداقية.

٨ - **منظور للمستقبل** - أعربت الشريحة العريضة من السوريين الذين استُشيروا عن تطلعات واضحة لشعب الجمهورية العربية السورية. وثمة رغبة جامحة في إقامة دولة:

(أ) تكون ديمقراطية وتعددية بحق، وتتيح حيزاً للجهات الفاعلة السياسية القائمة وتلك التي نشأت منذ عهد قريب لتتنافس بصورة نزيهة ومتساوية في الانتخابات. ويعني هذا أيضاً أن الالتزام بديمقراطية متعددة الأحزاب يجب أن يكون التزاماً دائماً يتجاوز مرحلة جولة أولى من الانتخابات؛

(ب) تمتثل للمعايير الدولية لحقوق الإنسان، واستقلال القضاء، ومساءلة الحاكمين، وسيادة القانون. وليس كافياً أن يقتصر الأمر على مجرد صياغة التزام من هذا القبيل. فمن اللازم إتاحة آليات للشعب لكفالة وفاء الحاكمين بتلك الالتزامات؛

(ج) تتيح فرصاً وحظوظاً متساوية للجميع. فلا مجال للطائفية أو التمييز على أساس عرقي أو ديني أو لغوي أو غير ذلك. ويجب أن تتأكد الطوائف الأقل عدداً بأن حقوقها ستحترم.

٩ - **خطوات واضحة في العملية الانتقالية** - لن ينتهي النزاع في الجمهورية العربية السورية حتى تتأكد كل الأطراف من وجود سبيل سلمي نحو مستقبل مشترك للجميع في

البلد. ومن ثمّ، فمن الجوهري أن تتضمن أية تسوية خطوات واضحة لا رجعة فيها تتّبعها العملية الانتقالية وفق جدول زمني محدد. وتشمل الخطوات الرئيسية لأية عملية انتقالية ما يلي:

(أ) إقامة هيئة حكم انتقالية باستطاعتها أن تُهيّئ بيئة محايدة تتحرك في ظلها العملية الانتقالية. وتمارس هيئة الحكم الانتقالية كامل السلطات التنفيذية. ويمكن أن تضم أعضاء من الحكومة الحالية والمعارضة ومن المجموعات الأخرى، ويجب أن تُشكّل على أساس الموافقة المتبادلة؛

(ب) الشعب السوري هو من يقرر مستقبل البلد. ولا بد من تمكين جميع فئات المجتمع ومكوناته في الجمهورية العربية السورية من المشاركة في عملية الحوار الوطني. ويجب ألا تكون هذه العملية شاملة للجميع فحسب، بل يجب أيضاً أن تكون مجدية – أي أن من الواجب تنفيذ نتائجها الرئيسية؛

(ج) على هذا الأساس، يمكن أن يعاد النظر في النظام الدستوري والمنظومة القانونية. وأن تُعرض نتائج الصياغة الدستورية على الاستفتاء العام؛

(د) بعد إقامة النظام الدستوري الجديد، من الضروري الإعداد لانتخابات حرة ونزيهة وتعددية وإجراؤها لشغل المؤسسات والهيئات الجديدة المنشأة؛

(هـ) من الواجب أن تُمثّل المرأة تمثيلاً كاملاً في جميع جوانب العملية الانتقالية.

١٠ – **السلامة والاستقرار والهدوء** – ما من عملية انتقالية إلا وتنطوي على تغيير. بيد أن من الجوهري الحرص على تنفيذ العملية الانتقالية على نحو يكفل سلامة الجميع في جو من الاستقرار والهدوء. ويتطلب ذلك:

(أ) توطيد الهدوء والاستقرار الكاملين. فيجب على جميع الأطراف أن تتعاون مع هيئة الحكم الانتقالية لكفالة وقف أعمال العنف بصورة دائمة. ويشمل ذلك إكمال عمليات الانسحاب وتناول مسألة نزع سلاح المجموعات المسلحة وتسريح أفرادها وإعادة إدماجهم؛

(ب) اتخاذ خطوات فعلية لكفالة حماية الفئات الضعيفة واتخاذ إجراءات فورية لمعالجة المسائل الإنسانية في المناطق المحتاجة. ومن الضروري أيضاً كفالة التعجيل بإكمال عملية الإفراج عن المحتجزين؛

(ج) استمرار المؤسسات الحكومية والموظفين من ذوي الكفاءات. فمن الواجب الحفاظ على الخدمات العامة أو استعادة سير عملها. ويشمل ذلك فيما يشمل قوات الجيش

ودوائر الأمن. ومع ذلك، يتعيّن على جميع المؤسسات الحكومية، بما فيها دوائر الاستخبارات، أن تتصرف بما يتماشى مع معايير حقوق الإنسان والمعايير المهنية، وأن تعمل تحت قيادة عليا تكون محل ثقة الجمهور، وتخضع لسلطة هيئة الحكم الانتقالية؛

(د) الالتزام بالمساءلة والمصالحة الوطنية. ويجب النظر في الجوانب المتعلقة بالمساءلة عن الأفعال المرتكبة خلال هذا النزاع. ومن اللازم أيضاً إعداد مجموعة شاملة من أدوات العدالة الانتقالية، تشمل تعويض ضحايا هذا النزاع أو ردّ الاعتبار إليهم، واتخاذ خطوات من أجل المصالحة الوطنية والعفو.

١١- **خطوات سريعة للتوصل إلى اتفاق سياسي ذي مصداقية** - إن شعب الجمهورية العربية السورية هو من يتعيّن عليه التوصل إلى اتفاق سياسي، لكن الوقت بدأ ينفد. ومن الواضح:

(أ) أن سيادة الجمهورية العربية السورية واستقلالها ووحدتها وسلامة أراضيها يجب أن تحترم؛

(ب) أن النزاع يجب أن يُحلّ بالحوار السلمي وعن طريق التفاوض حصراً. ومن الواجب الآن تهيئة الظروف المفضية إلى تسوية سلمية؛

(ج) أن إراقة الدماء يجب أن تتوقف. ويجب على جميع الأطراف أن تعيد تأكيد التزامها على نحو ذي مصداقية بخطة النقاط الست. ويجب أن يشمل ذلك وقف العنف المسلح بكافة أشكاله، واتخاذ إجراءات فورية ذات مصداقية وبادية للعيان لتنفيذ البنود من ٢ إلى ٦ من خطة النقاط الست؛

(د) أن من واجب جميع الأطراف أن تتعامل الآن بصدق مع المبعوث الخاص المشترك. ويجب على الأطراف أن تكون جاهزة لتقديم مُحاورين فعليين للتعجيل بالعمل نحو التوصل إلى تسوية بقيادة سوريا تلبي التطلعات المشروعة للشعب. ومن الواجب أن تكون العملية شاملة للجميع كيما يتسنى إسماع آراء جميع مكونات المجتمع السوري فيما يتعلق بصوغ التسوية السياسية الممهدة للعملية الانتقالية.

(هـ) والمجتمع الدولي المنظّم، بما فيه أعضاء مجموعة العمل، على أهبة الاستعداد لتقديم دعم كبير لتنفيذ الاتفاق الذي تتوصل إليه الأطراف. ويمكن أن يشمل ذلك الدعم وجود مساعدة دولية بموجب ولاية من الأمم المتحدة إن طُلب ذلك. وسيُتاح قدر كبير من الأموال لدعم الإعمار وإعادة التأهيل.

## الإجراءات المتفق عليها

١٢ - الإجراءات المتفق أن يتخذها أعضاء مجموعة العمل لتنفيذ ما تقدم، دعماً لجهود المبعوث الخاص المشترك لتيسير القيام بعملية سياسية بقيادة سوريا:

(أ) سيتحرك أعضاء مجموعة العمل، حسب الاقتضاء، ويمارسون ضغوطاً منسقة ومطردة على الأطراف في الجمهورية العربية السورية لاتخاذ الخطوات والتدابير المبيّنة في الفقرة ٥ أعلاه؛

(ب) يعارض أعضاء مجموعة العمل أي زيادة في عسكرة النزاع؛

(ج) يؤكد أعضاء مجموعة العمل لحكومة الجمهورية العربية السورية أهمية تعيين مُحاور فعلي مُفوّض، عندما يَطلب إليها المبعوث الخاص المشترك ذلك، للعمل على أساس خطة النقاط الست وهذا البيان معاً؛

(د) يحث أعضاء مجموعة العمل المعارضة على تحقيق مزيد من الاتساق وعلى أن تكون جاهزة للخروج بمحاورين فعليين لهم تمثيل وازن للعمل على أساس خطة النقاط الست وهذا البيان معاً؛

(هـ) سيقدم أعضاء مجموعة العمل الدعم الكامل للمبعوث الخاص المشترك وفريقه في سياق تحركهما على نحو فوري لإشراك الحكومة والمعارضة والتشاور على نطاق واسع مع المجتمع السوري، فضلاً عن سائر الجهات الدولية الفاعلة، من أجل مواصلة تمهيد الطريق نحو الأمام؛

(و) يرحب أعضاء مجموعة العمل بأية دعوة من المبعوث الخاص المشترك إلى عقد اجتماع آخر لمجموعة العمل عندما يرى ذلك ضرورياً لاستعراض التقدم الفعلي المُحرز بشأن جميع البنود المتفق عليها في هذا البيان، وتحديد ما يقتضيه التصدي للأزمة من خطوات وإجراءات أخرى إضافية تتخذها مجموعة العمل. وسيتولى المبعوث الخاص المشترك أيضاً إطلاع الأمم المتحدة وجامعة الدول العربية على ما يُستجد.